

الإمداد شرح الزاد كتاب الجهاد (٧)

محمد الشرافي

بسم الله الرحمن الرحيم ناخذ مناقشة ما الذي يلزم الامام بالنسبة الى اهل الكتاب؟ يعني ذميين. يلزم به ان يقيم عليهم حكم الاسلام حكم الاسلام في ماذا؟ في النفس والمال والعرض والعرض وايضا فيما يعتقدون - 00:00:00

الحدود. اقامة الحدود وايضا يعتقدون حلة. الحدود فيما يعتقدون حلة. كيف؟ اقامة الحدود اي فيما يعتقدون انه حرام. حرام؟ ايه.

الخمر طيب؟ هم يعتقدون انه حلال. اذا ما يقام عليهم ما يقام. الزنا. الا يقام عليهم - 00:00:38

طيب ما الدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم نفذ فيهم حكم الاسلام؟ ها ان يهودي جاء ان يهوديا ان يهودي اسم ان ان يهوديا جاء بيهودية زنية طلب يعني من النبي صلى الله عليه وسلم يقيم فيهم الحكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم يعني ما تصنعون به - 00:00:58

نحهمهم ونضريهم قال الا تجدون يعني اية عندكم في التوراة؟ قالوا عبد الله بن سلام كذب بل فاتوا بالتوراة فتوى ان كنتم صادقين. فجاء المدارس اللي معه التوراة وغطى اية الرجم بيده وبدا يقرأ من فوق ومن تحت - 00:01:28

قال عبد الله بن سلام ابعد يده وقال اقرأ هذه فقرأها وهم قد حرفوا الدين لأن اشرافهم كثربهم الزنا الذي اقام عليه محمد. النبي صلى الله عليه وسلم عن يوم الحد ما هو؟ ابن رجل. احسنت. طيب ما الذي - 00:01:48

ايضا يعني في عيش بلاد المسلمين يلزمهم ها تميز كيف التمييز؟ بماذا مثلا بالمسلمين. طيب كيف يتميزون؟ في ايش؟ الخيول لماذا ما يركبون الخيول الله الحرب والعزة ايضا يركبون البغال طيب - 00:02:08

في الثياب في الهيئة في الشكل يلزمهم. نعم. طيب في المجالس اذا جينا ندحمه اذا ما يقام له؟ اي نعم وايضا ما يحط صدر المجلس. جميل ابو محمد السلام ما حضرت موسى السلام لا - 00:02:51

طيب وان سلموهم؟ نرد عليهم وابراهيم يقول المؤلف رحمة الله ويعنون من احداث كنائس وبيع ما الفرق بين الكنيسة والبيعة؟ معبد النصارى قال بعض العلماء معبد النصارى من اليهود والبيعة لكن مشهور انها معبد النصارى النصارى ها - 00:03:33

البيعة لا هي ايضا معبد اليهود هي معبد اليهود وش معنى يمنعون من احداث كنائس وبيع وش معناها؟ احداث كنائس يعني ما يبنونها طيب والاول الموجودة هل نهدمها نحوها للمساجد. لا هو عمر رضي الله عنه الصحابة - 00:04:10

عقدوا معهم على انهم تبقى كنائسهم معابدهم ما تغير. لكن ما يحدثون كنائس جديدة. ولو انهدمت ما يعمرونها طيب ما الاشياء التي يمنعون من اظهارها؟ حمير ما حضرت ها محمد عذر الخمر ولا الخنزير والخنزير والناقوس الناقوس وقراءة كتبهم بصوت عالي بصوت عالي - 00:04:47

في اماكن اماكنهم ما يظهرونها ابراهيم ان تهود نصراني او عكسه. ما الحكم؟ يعني وفي نعمة ما تحول الى الدين الاسلامي وبالتالي ما ما يقتل. ما يقر. لا. وش ما يقر؟ لا. ماذا نفعل به - 00:05:20

اتركه ياشيخ يعني ما يقام عليه شيء. وفي النهاية ما بدل من الدين من باطل الى باطل. لكن وش قال وا محمد انه ما يقبل منه هذا الدين ولا يضر لا ويرجع على دينه الاصلي يرجع الى دينه الاصلي الذي عهد عليه. فان ابي فان ابي يعني - 00:05:44

يابا الاستمرار على هذا الدين خرجو من معااهدة لانهم عاهدوا على دين النصرانية وفي خلاف هل يقتل ولا ما يقتل؟ هم في الحديث الذي ورد في البخاري من الذين هم مفكرون وهذا حديث واضح لكن الصواب انه ما يقتل لأن لأنه كان على شبهة للشبهة - 00:06:04

ايه المؤلف يقول لم لم يقبل لم يقبل الا السمع دينه قد ما نفع قد يضيق عليه يعاقب بدون القتل حتى يرجع طيب درس

اليوم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - 00:06:24

الصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا وللحضورن وللمشاهدين والسامعين
اجمعين. قال الحجاوي رحمة الله فصل وان ابى الذمي الجزية او التزام احكام الاسلام او تعدد على - 00:06:48

مسلم بقتل او زنا او قطع طريق او تجسس او اوى جاسوسا او ذكر الله او رسوله او كتابه بسوء انتقض عهده دون نسائه واولاده
وحل دمه وماله. انتقض انتقب شيخنا رحمة الله كان يقول انتقض - 00:07:08

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. هذا الفصل في الاشياء التي ينتقض بها عهد الذمي الاشياء التي
ينتقض بها عهد الذمي. تخلو من ثلاثة احوال - 00:07:36

يعني ما ذكر المؤلف هنا لا احوال الاول ان يترك فعل ما يقتضيه العقد ان يترك فعلا ما يقتضي يقتضيه العقد كأن يأبى دفع الجزية او
يأبى التزام حكم الاسلام - 00:07:52

كان يأبى دفع الجزية او يأبى التزام حكم الاسلام الثاني ان يفعل ما يخالف مقتضى العقد ان يفعل ما يخالف مقتضى العقد مثل
التعدي على المسلمين التعدي المسلمين الثالث ان يقول ما يخالف مقتضى العهد والعقد - 00:08:17

ان يقول ما يخالف مقتضى العهد كأن يسب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم كان سب الله رسوله صلى الله عليه وسلم فاذا حصل
شيء من ذلك انتقض عهده وعاد حال الدم كحاله السابقة - 00:09:05

وعاد حال الدم كحاله السابقة في خير الامام اي خير الامام بين قتلها او ان يفدى بمال او بأسير او يمن عليه مجانا بمعنى يعفو
عنها او يمن عليه مجانا. وهنا ينظر الامام او من انابه في هذه القضية الا المصلحة. وهنا - 00:09:39

ينظر الامام او من ينابه في هذه القضية للمصلحة فان كان المسلمين في حال قوة واضحة فقد يقتل وان كان محتاجين للمال وان
كانوا محتاجين للمال وهذا الرجل اهله اغبياء - 00:10:38

طلب الفدية بالمال وان كان هناك اسرى عند الكفار من كان هناك اسرى مسلمون عند الكفار بادلهم به فالتهم انه يفعل ما تقتضيه
مصلحة المسلمين. المهم ان يفعل ما تقتضيه مصلحة المسلمين - 00:11:20

طيب ننظر في كلام الحاج رحمة الله يقول وان ابى الذمي الجزية ابى يعني رفظ الذمي قد مر معنا انه من اعطينا هذه الذمة
ويعيش في بلاد المسلمين سواء كان يهوديا او نصرانيا او مجوسيا او - 00:11:56

فهو ذمي الجزية التي ضرب عليه الامام او التزام احكام الاسلام كان صار يشرب الخمر علينا او يأكل الخنزير علينا فهو ملتزم احكام
الاسلام او تعدد على مسلم بقتل او زنا او بسلمة ولو برضاها. قال علماء ولو برضاها. ينتقض عهده. او قطع الطريق - 00:12:22

بان صار يقف في الطرق ويخيف الناس بالسلاح. وربما ينهبهم او تجسس او غطى عليه موه عليه المهم انه هذا الجاسوس يعيين - 00:12:58

عن الجاسوسية فهو نفسه لم يتتجسس لكن او الجاسوس. والجواسيس من اخطر ما يكون وقل دولة في العالم انها جوائز منتشرة
اما في داخل البلاد فالامر واضح يعني ينظرون من قد يخالف في داخل البلاد واما الخارج فالغالب ان لهم - 00:13:28

الجواسيس وكم من الجواسيس يعني احدثوا احداثا عظيمة واداروا الحروب. والان بعد يعني حروب العالم الاولى والثانية جواسيس
حتى كان بعض الجواسيس يكون مزدوج. ايه. اذ يسند دولة عليها يعني والغالب ان هؤلاء اذكياء - 00:13:51

القيادة عندهم قدرة حتى بعضهم يصل الى مرتبة وزير وهو المهم فاذا تجسس المسلمين يقتل وقد وقعت اكثر من حادثة وقد قتل
الجواز في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:15

قال او ذكر الله او رسوله او كتابه بسوء ذكر الله عز وجل بسوء كان يقول اليهودي يد الله مغلولة او او يقول ان الله فقير او يسب الله
عز وجل سبحانه وتعالى هذا موجود. بل قد وجد في بلاد المسلمين سب الله علينا - 00:14:32

في بلاد الشام بالذات قد ذكر عنها اشياء غريبة عجيبة يسبون الله سبحانه الله العظيم. او رسوله صلى الله عليه وسلم وهالمراد
بالرسول محمدا صلى الله عليه وسلم ام غيره؟ والكتابة والقرآن وغيره الكل كل رسول الله وكل كتب - 00:14:58

اذا ذكرها بسوء لكن لو قال ان شريعة موسى محرفه وان التوراة تنجي محرفه. تقول هذا حق لكن لو قال ان ان كتاب الانجيل باطل
مو بكتاب او التوراة هذا كتاب فاسد - 00:15:19

تقول لا هذا من كتب الله عز وجل. هذا من ذكر الكتب بسوء. فينتقض عهده قال انتقض عهده دون نسائه واولاده. لأنهم لا يد لهم ولا
حيلة. لكن ان وافقوه واطووه - 00:15:40

يقتل المكلف منهم المكلف اما الاطفال فليقتلون. وحل دمه وماله. حمل دمه وماله وكما تقدم ان الامام يخرب بين قتلها او فدائها او الممن
عليه نعم قال الشارح حفظه الله فصل ما ينتقض به عهد الذمي اولا وان ابى الذمي الجزية اذا - 00:15:57

ابى ان يدفع الجزية انتقض عهده لانه عقد معه على ان يبذل الجزية صاغرا. قال تعالى حتى يعطوا يتبعيدوا وهم صاغرون. ثانيا او
الالتزام احكام الاسلام او ابى ان يلتزم اقامة حكم الاسلام التي يعتقدها - 00:16:29

وبدينه عليه في النفس والمال والعرض كما سبق فان ابى فانه ينتقض عهده لانه خالف ما عهد عليه ثالثا او تعدى على مسلم بقتل او
زناء. تعدى على مسلم بقتل عمدا وعدوانا او زنا فانه ينتقض عهده - 00:16:49

وبذلك لان هذه محمرة في جميع الاديان. ولانه خلاف عقد الذمة معه على الا يتعدى على المسلمين في دمائهم ولا في اعراضهم او
قطع طريق اي تعدى على المسلمين بقطع طريق بان يحمل السلاح ويتعرض للمارة في الطرق - 00:17:10

او في الاسفار ليأخذ منهم المال قهرا فينتقض عهده بذلك لانه خالف مقتضى العهد الذي بينه وبين المسلمين او تجسس اي تجسس
على المسلمين لينقل اخبارهم للكفار. فالجاسوس هو الذي ينقل اخبار المسلمين الى - 00:17:30

الكافر وهذا يجب قتلها لان هذا فيه ظرر على المسلمين. او اوى جاسوسا اي لم يتتجسس بنفسه ولكنه اوى جاسوسا اي حماه ومكنه
من التجسس على المسلمين فانه بذلك ينتقض عهده. او - 00:17:50

الله او رسوله او كتابه بسوء اي سب الله جل وعلا او سب الرسول صلى الله عليه وسلم او سب القرآن او اعتراض على حكم الله عز
وجل فانه ينتقض بذلك عهده ويعامل معاملة الكافر الذي ليس له عهد. وقد جاء في ابى داود - 00:18:10

من حديث ابن عباس رضي الله عنهم ان اعمى كانت له ام ولدت فتسبي النبي صلى الله عليه وسلم وتقع فيه. فينهاها فلا تنتهي فلما
كان ذات ليلة اخذ المعمول الظاهر انه مثل العكايز عصا كبيرة فوضعه في بطئها فاتكأ عليه حتى ماتت - 00:18:30

فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اشهد ان دمها هدر لانها قد سبت الرسول صلى الله عليه وسلم وبغض الله وجهه ذاك
الاعمى غيرة ما ان نهاها نصحها لكن ما انتصحت - 00:18:55

نعم من حصل منه شيء مما سبق انتقض عهده هو في نفسه دون عهد نسائه واولاده لانهن ليس لهن ذنب فيبقين ذميات او اولاده
فانهم لا ذنب لهم ولا يحل دم نسائه او دم اولاده او اموالهم لانهم لا - 00:19:17

ذنب لهم وانما الذنب مقتصر عليه. فاذا فعل شيئا من هذه الامور التي سلف ذكرها. حل دمه فوجب قتلها وحل ماله لانه انما حقن دمه
واحترم ماله بسبب الذمة. فاذا زالت الذمة فانه يعود كما كان قبلها - 00:19:39

حال الدم والمال لقوله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا الله الا الله فاذا قالوا عصموا مني دماءهم واموالهم.
هذا اذا دخلوا في الاسلام وكذلك اذا عقدوا ذمة مع المسلمين والتزموا بحكم الاسلام - 00:19:59

فانه تحرم دماؤهم واموالهم بموجب العهد فاذا نقضوه عادوا الى الاصل لان الكافر حال الدم والمال ولا يحرم دمه وماله الا بالعهد
وقد زال. اه الاستدلال بحيث بريدة اوضح رضي الله عنه وفيه فان ابوا فاسألهم الجزية - 00:20:19

فان فعلوا فاقبل منهم وكف عنهم. كف عنهم وان بغى مر معنا هذا الحديث انهم اذا بذلوا جزء نكف عنهم ومقتضاه انه اذا لم يبذل
جزية لا نكف عنه طيب بهذا الحمد لله تم كتاب الجهاد - 00:20:43

وما ادرى تقول اختبار ولا ما تحبون الاختبارات؟ وفي عندكم دين بس ما جبتوه كتاب الوصايا وانتم ساكتين مرتقبين خلص ننتهي
الدرس - 00:21:04